

حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة

ثلاثا أخرى وهكذا في السادسة والسابعة فإذا سلم احتمل أن أربعا قبل السلام هي الفرائض الأصلية وأن ما قبلها زائدة غلطا واحتمل أن أربعا من الابتداء هي الفرائض الأصلية وما بعدها زائد غلطا فإذا نوى تكبيرة الافتتاح فيما زاد على الأربع الأول قد ينفعه ذلك في بعض الصور بلا ضرر والله أعلم .

قوله (ولا يستغفر فيها لصبي) أي في صلاة الجنابة .

قوله (ومجنون ومعتوه) هذا في الأصلي فإن الجنون والعته الطارئان بعد البلوغ لا يسقطان الذنوب السالفة كما في شرح المنية .

قوله (بعد دعاء البالغين) كذا في بعض نسخ الدرر وفي بعضها بدل دعاء البالغين .

وكتب العلامة نوح على نسخة بعد إنها مخالفة لما في الكتب المشهور ومناقضة لقوله لا يستغفر لصبي ولهذا قال بعضهم إنها تصحيف من بدل اه .

وقال الشيخ إسماعيل بعد كلام والحاصل أن مقتضى متون المذهب و الفتاوى و صريح غرر الأذكار الاقتصار في الطفل على اللهم اجعله لنا فرطا الخ اه .

قلت وحاصله أنه لا يأتي بشيء من دعاء البالغين أصلا بل يقتصر على ما ذكر .

وقد نقل في الحلية عن البدائع و المحيط و شرح الجامع لقاضيخان ما هو كالصريح في ذلك فراجع به علم أن ما في شرح المنية من أنه يأتي بذلك الدعاء بعد قوله ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان مبني على نسخة بعد من الدرر فتدبر .

هذا وما مر في المأثور في دعاء البالغين من قوله وصغيرنا وكبيرنا لا ينافي قولهم لا يستغفر لصبي كما قدمناه فافهم .

قوله (أي سابقا الخ) قال في المغرب اللهم اجعله لنا فرطا أي أجرا يتقدمنا وأصل الفارط والفرط فيمن يتقدم الواردة اه أي من يتقدم الجماعة الواردة إلى الماء ليهيئه لهم ومنه الحديث أنا فرطكم على الحوض واقتصر الشارح على المعنى الثاني الذي هو الأصل لما في البحر أنه الأنسب هنا لئلا يتكرر مع قوله واجعله لنا أجرا اه .

قال ط والذي في النهر وغيره تفسيره بالمتقدم ليهيئ مصالح والديه في دار القرار .

قوله (وهو دعاء له) أي للصبي أيضا أي كما هو دعاء لوالديه وللمصلين لأنه لا يهيئ الماء لدفع الظمأ أو مصالح والديه في دار القرار إلا إذا كان متقدما في الخير وهو جواب عن سؤال حاصله أن هذا دعاء للأحياء ولا نفع للميت فيه ط .

قوله (لا سيما وقد قالوا الخ) حاصله أنه إذا كانت حسناته أي ثوابها له يكون أهلا

للجزاء والثواب فناسب أن يكون ذلك دعاء له أيضا لينتفع به يوم الجزاء .
قوله (واجعله ذخرا) في الهداية و الكافي و الكنز وغيرهما واجعله لنا أجرا واجعله
لنا ذخرا وفي الدرر و الوقاية كما هنا .
قوله (ذخيرة) أشار إلى أن المراد بالذخر الاسم أي ما يذخر لا المصدر فإنه يستعمل اسما
ومصدرا كما يفيد قول القاموس ذكره كمنعه ذخرا بالضم .
وادخره اختاره أو اتخذه .
والذخيرة ما أذخر كالذخر جمعه أذخار اه .
قال العلامة ابن حجر شبه تقدمه لوالديه بشيء نفيس يكون أمامها مدخرا إلى وقت حاجتهما
له بشفاعته لهما كما صح اه .
قوله (مقبول الشفاعة) تفسير لقوله مشفعا بالبناء للمجهول .
تتمة في بعض الكتب يقول اللهم اجعله لوالديه فرطا وسلفا وذخرا وعظة واعتبارا وشفيعا
وأجرا وثقل به موازينهما وأفرغ الصبر على قلوبهما ولا تفتنهما بعده واغفر لنا وله ط .
أقول رأيت ذلك في كتب الشافعية لكن بإبدال قوله واغفر لنا وله بقوله ولا تحرمهما
أجره وهذا أولى